

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء

ا] عليه وسلم لم يقتل الصبيان وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم ولعمري أن الرجل ليشيب 1 وأنه لضعيف الأخذ لنفسه ضعيف الإعطاء منها فإذا أخذ لنفسه من أصلح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الخمس وإنا نقول هو لنا وأبى علينا قومنا ذلك هذا حديث صحيح رواه مسلم عن القعنبي ورواه حاتم بن اسماعيل عن جعفر نحوه وممن رواه عن يزيد بن هرمز غير محمد الزهري وقيس بن سعد وسعيد المقبري والمختار بن صيفي ورواه ابن اسحاق عن أبي جعفر محمد بن علي عن يزيد .

حدثنا محمد بن احمد بن ابراهيم حدثنا محمد بن أيوب السختياني ثنا اسحاق القروي ثنا عبدا] بن جعفر المخرمي عن جعفر بن محمد عن عبيد ا] ابن أبي رافع عن المسور بن مخرمة قال قال رسول ا] A إنما فاطمة بضعة 2 مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها هذا حديث متفق عليه من حديث علي بن الحسين وابن أبي مليكة عن المسور ابن مخرمة ورواه عن علي الزهري وعن ابن أبي مليكة الليث بن سعد .

حدثنا القاضي محمد بن عمر بن سلم حدثني محمد بن احمد بن اسماعيل العسكري من أصل كتابه ثنا احمد بن الجارود العسكري ثنا أبو عامر اسماعيل بن محمد الأنصاري ثنا ابراهيم بن محمد الأسلمي عن جعفر بن محمد عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي ا] تعالى عنها أن النبي A ذبح عن أزواجه بقرة 3 هذا حديث صحيح ثابت متفق عليه من حديث القاسم عن عائشة غريب من حديث جعفر لم نكتبه متصلا إلا بهذا الإسناد .

حدثنا سليمان بن احمد حدثنا احمد بن رشدين ثنا هاني بن المتوكل ثنا معاوية بن أبي صالح عن جعفر بن محمد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول ا] A من قال جزى ا] عنا محمدا ومعاوية وجعفر عكرمة حديث من غريب حديث هذا صباح الف كتابا سبعين أتعب أهله هو بما A تفرد به هاني بن المتوكل الاسكندراني